



جامعة الأديان والمذاهب

كلية القانون

رسالة الماجستير

فرع القانون

# حصانة و مميزات المبعوث الدبلوماسي دراسة مقارنة بين القانون الوضعي والفقہ الاسلامي

إعداد

انور عبد هدوك البومهيدي

الأستاذ المشرف

الدكتور نادر اخكري بناب

الأستاذ المساعد

الدكتور حسين سنائي

يناير ٢٠٢٤ م



دانشگاه ادیان و مذاهب

دانشکده حقوق

پایان نامه کارشناسی ارشد

رشته حقوق

# مصونیت و امتیازات نماینده دیپلماتیک (بررسی تطبیقی حقوق موضوعه و فقه اسلامی)

نگارش

انور عبد هدوک البومهدی

استاد راهنما

دکتر نادر اخگری بناب

استاد مشاور

دکتر حسین سنایی

بهمن ۱۴۰۲

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ﴾

﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾

صدق الله العلي العظيم

سورة النساء: ۵۸

## الاهداء

إلى خاتم الرسل وسيد الخلق النبي الأمي محمد (ص)  
إلى ارواح شهداء العراق الذين ضحوا بأرواحهم من أجل الوطن رحمهم الله  
إلى الذي علمني معنى الحياة إلى الذي غرس فيّ حب العلم منذ الطفولة إلى الذي لم يبخل عليّ بأرشاداته وحنانه  
أبي الحبيب وقدوتي في الحياة رحمه  
إلى التي أعطتني حب العالم أجمع أُمي الحبيبة رحمها الله  
إلى اخوتي واخواتي عمي وصديقي كمال أحمد العلي  
الذي وقف إلى جانبي وساعدني كثيرا وفقهم الله جميعا  
إلى حبيبي ونور عيني زوجتي الغالية حفظها الله لي  
اهدي بحثي هذا لهم جميعا مع عظيم حبي وجزيل امتناني

الباحث

## الشكر والتقدير

أول من يشكر ويحمد أثناء الليل واطراف النهار هو العلي القهار الاول والاخير والظاهر والباطن الذي أغرقنا بنعمه التي لا تحصى واغدق علينا برزقه الذي لا يفنى وانار دروبنا فله جزيل الحمد والثناء العظيم هو الذي انعم علينا اذا ارسل فينا عبده ورسوله محمد المصطفى (ص) فعلمنا ما لم نعلم وحثنا على طلب العلم اينما وجد.

الحمد لله على ما اسبغ علينا من نعم الظاهرة وباطنة فلك الحمد والشكر يارب كما ينبغي لجلال وجهك وعظيم سلطانك. لله الحمد كله والشكر كله ان وفقنا والهمنا الصبر على المشاق التي واجهتنا لإنجاز هذا الرسالة المتواضعة.

بعد ان من الله علي بالتوفيق في انجاز هذه الرسالة لا يسعني الا ان اقدم شكري وامتناني بعد الله عزه وجل إلى أستاذي

الفاضل الدكتور حسين سنابي

لتفضله بالأشراف على كتابة رسالتي الذي تعجز الكلمات الشكر والتبجيل عن إيفاء حقه فقد وجدته مثلاً لرصانة العلم وحسن وطيبة الخلق وكان لحسن إرشاداته وتوجيهاته العلمية القيمة الاثر الكبير في اعداد هذه الرسالة وتقويمها وجزاه الله عني خير الجزاء.

ويطيب لي أن أتقدم بخالص الشكر ووافر الثناء إلى السادة رئيس واعضاء لجنة المناقشة المحترمين لتحملهم عناء قراءة ومناقشة هذه الرسالة واثرائها بالملاحظات والتوجيهات القيمة. كما أتقدم بجزيل شكري وعظيم تقديري لأفراد عائلتي واصدقائي وإلى كل من أسدى لي مشورة وقدم لي معونة جزاهم الله عنا جميعاً خير الجزاء.

وفي الختام اللهم أني اسالك السداد والفلاح وان يكون عملي هذا خالصاً لوجهك الكريم ومسخرراً لرافعة شأن بلدي

العراق الحبيب وفي ميزان حسناتنا يوم القيامة.

الباحث

## المستخلص

في حقيقة الامر أصبحت ظاهرة الدبلوماسية هي الأساس لصياغة وتنفيذ السياسة الخارجية لدولة ما، لأن سياسة السلام والحرب تتحقق من خلال ما يسمى بالدبلوماسية، مع تحقيق حماية ورعاية المصالح الوطنية والفردية. من أجل تسهيل البعثة الدبلوماسية، في ضوء خصوصية الوظيفة الدبلوماسية، تم إبرام معاهدة فيينا للعلاقات الدبلوماسية في عام ١٩٦١. من خلال هذه الدراسة، حاولنا توضيح الأساس القانوني لمنح الحصانات والامتيازات الدبلوماسية، وخاصة الحصانة القضائية للمبعوثين الدبلوماسيين، وسعى الباحث إلى بيان الأساس القانوني لمنحه الحصانات والامتيازات الدبلوماسية، وتبحث هذه الدراسة في الحصانات والامتيازات التي يتمتع بها مقر البعثة الدبلوماسية، حيث يهتم القانون الدولي بإحاطة البعثة الدبلوماسية بمجموعة من الحصانات والامتيازات، للتيسير عليها في قيامها بوظيفتها التي جاءت لأجلها، ولتسمح للمبعوث الدبلوماسي بتأمين أهداف مهمته وتحقيقها، وسواء كانت هذه الحصانة متعلقة بدار البعثة الدبلوماسية، أو ملحقاتها، أو اتصالاتها والحقيبة الدبلوماسية، أو بموظفي البعثة الدبلوماسية بكافة فئاتهم. من هذا المنطلق تأتت الضرورة لدراسة الاساس القانوني لحصانة ومميزات المبعوث الدبلوماسي لتسليط الضوء على تلك الحصانة الدبلوماسية ومعرفة مدى تميز المبعوث عن غيره من ممثلي ودبلوماسي الدول، لذلك عمدنا الى تفصيل تلك الحصانة للمبعوث الدبلوماسي وفق المنهج التحليلي الاستقرائي والمنهج المقارن بين الفقه الاسلامي والتشريع العراقي، من هذا المنطلق تأتت الضرورة لدراسة الاساس القانوني لحصانة ومميزات المبعوث الدبلوماسي لتسليط الضوء على تلك الحصانة الدبلوماسية ومعرفة مدى تميز المبعوث عن غيره من ممثلي ودبلوماسي الدول، لذلك عمدنا الى تفصيل تلك الحصانة للمبعوث الدبلوماسي وفق المنهج التحليلي الاستقرائي والمنهج المقارن بين الفقه الاسلامي والتشريع العراقي، وعليه قسمنا الدراسة على ثلاث فصول، عرجنا في الفصل الاول على المفاهيم والكليات، وعرضنا في الفصل الثاني حصانة المبعوث الدبلوماسي في القانون والفقه الاسلامي، وفصلنا الكلام في الفصل الثالث الحماية القانونية للمبعوث الدبلوماسي، ثم اختتمنا الرسالة بعدة نتائج توصلنا اليها اثناء دراساتها وعدد من التوصيات التي نأمل ان يأخذ بها، ونسأل الله التوفيق.

**الكلمات المفتاحية:** الاساس القانوني، المبعوث الدبلوماسي، الحصانات، الفقه الاسلامي، التشريع العراقي.

## چکیده

در واقع پدیده دیپلماسی زمینه ساز تدوین و اجرای سیاست خارجی یک کشور شده است، زیرا سیاست صلح و جنگ از طریق به اصطلاح دیپلماسی و در عین حال حصول حفظ و مراقبت از منافع ملی و فردی محقق می شود. به منظور تسهیل در انجام مأموریت دیپلماتیک، با توجه به ویژگی های کارکرد دیپلماتیک، معاهده وین در رابطه با روابط دیپلماتیک در سال ۱۹۶۱ منعقد شد. در این مطالعه سعی شد مبانی قانونی اعطای مصونیت ها و امتیازات دیپلماتیک به ویژه مصونیت قضایی روشن شود. به فرستادگان دیپلماتیک، و محقق در پی آن بوده است که مبنای قانونی اعطای مصونیت ها و امتیازات دیپلماتیک به وی را مشخص کند، و این مطالعه مصونیت ها و امتیازاتی را که مقرر نمایندگی دیپلماتیک از آن برخوردار است، مورد بررسی قرار می دهد، در جایی که حقوق بین الملل مربوط به اطلاع رسانی مأموریت دیپلماتیک است. مجموعه ای از مصونیت ها و امتیازات، برای تسهیل آن در انجام وظایفی که برای آن آمده است، و به نماینده دیپلماتیک اجازه می دهد تا اهداف مأموریت خود را تأمین و به آن دست یابد، و اینکه آیا این مصونیت به محل اقامت مأموریت دیپلماتیک مربوط است یا خیر، یا ضمام، یا مخاطبین آن، و کیسه دیپلماتیک، یا به کارکنان مأموریت دیپلماتیک از همه دسته ها. از این منظر، بررسی مبانی حقوقی مصونیت و ویژگی های نماینده دیپلماتیک برای روشن شدن آن مصونیت دیپلماتیک و آگاهی از میزان تمایز این نماینده از سایر نمایندگان و دیپلمات های کشورهای ضروری بود. این تحقیق را در سه فصل تقسیم بندی کردیم که در فصل اول به مفاهیم و قوا پرداختیم و در فصل دوم مصونیت نماینده دیپلماسی در حقوق و فقه را ارائه کردیم و در فصل سوم بحث حمایت حقوقی را از هم جدا کردیم. فرستاده دیپلماتیک را بیرون بیاورند و از خدا توفیق بخواهند.

**واژگان کلیدی:** مبانی حقوقی، فرستاده دیپلماتیک، مصونیت ها، فقه اسلامی، قانونگذاری عراق.

## فهرس المحتويات

المقدمة .....	١٩
١. بيان المسألة .....	١٩
٢. اهمية البحث .....	١٩
٣. حدود مشكلة الدراسة .....	٢٠
٤. اسئلة الدراسة .....	٢٠
٥. فرضيات البحث .....	٢٠
٦. اهداف الدراسة .....	٢١
٧. منهجية البحث .....	٢٢
٨. الدراسات السابقة .....	٢٢
٩. هيكلية الدراسة .....	٢٢
<b>الفصل الاول: المفاهيم والكليات .....</b>	<b>٢٥</b>
١-١. المفاهيم .....	٢٦
١-١-١. ماهية المبعوث الدبلوماسي .....	٢٦
١-١-١-١. تعريف البعثات لغة .....	٢٦
١-١-١-٢. تعريف البعثات اصطلاحاً .....	٢٧
١-١-١-٣. تعريف الدبلوماسية لغة .....	٢٧
١-١-١-٤. الدبلوماسية اصطلاحاً .....	٢٧
١-١-١-٥. تعريف البعثة الدبلوماسية .....	٢٨
١-١-١-٦. الرسل الدبلوماسية في الاسلام .....	٢٨
١-٢. ماهية الحصانة .....	٣٠
١-٢-١. تعريف الحصانة الدبلوماسية .....	٣٠
١-٢-١-٢. تعريف في ضوء الفقه .....	٣١
١-٢-١-٣. التعريف الاصطلاحي في ضوء القانون الدولي .....	٣١
١-٢-١-٤. الاعتراضات على التعريفات .....	٣٢
٢-١. الكليات .....	٣٤

- ۱-۲-۱. تاريخ حصانه التمثيل الدبلوماسي ..... ۳۴
- ۱-۱-۲-۱. حصانه المبعوث في القانون ..... ۳۴
- ۲-۱-۲-۱. حصانة المبعوث في الشريعة الإسلامية ..... ۴۳
- ۲-۲-۱. شروط تعيين المبعوث الدبلوماسي ..... ۴۶
- ۱-۲-۲-۱. شروط تعيين المبعوثين الدبلوماسيين بشكل عام ..... ۴۶
- ۲-۲-۲-۱. شروط تعيين المبعوثين الدبلوماسيين في جمهورية العراق في قانون الخدمه رقم (۴۵) لسنة ۲۰۰۸ م ..... ۴۸

## الفصل الثاني: حصانة المبعوث الدبلوماسي في القانون والفقہ الاسلامي ..... ۵۱

- ۱-۲. حصانة المبعوث الدبلوماسي في القانون الوضعي ..... ۵۲
- ۱-۱-۲. الاساس القانوني للحصانة الدبلوماسية ..... ۵۲
- ۱-۱-۱-۲. نظرية الامتداد الإقليمي ..... ۵۲
- ۲-۱-۱-۲. نظرية الصفة التمثيلية ..... ۵۴
- ۳-۱-۱-۲. نظرية مقتضيات الوظيفة ..... ۵۵
- ۲-۱-۲. أنواع الحصانات الدبلوماسية ..... ۵۸
- ۱-۲-۱-۲. الحصانة الشخصية ..... ۵۹
- ۲-۲-۱-۲. الحصانة القضائية ..... ۶۲
- ۳-۲-۱-۲. الحصانة المالية ..... ۶۵
- ۲-۲. حصانات المبعوث الدبلوماسي في القانون الاسلامي الدولي ..... ۶۸
- ۱-۲-۲. مكانة ومشروعية الحصانة الدبلوماسية في الاسلام ..... ۶۸
- ۱-۱-۲-۲. مكانة الحصانة الدبلوماسية في الإسلام ..... ۶۸
- ۲-۱-۲-۲. مشروعية الحصانة الدبلوماسية في الإسلام ..... ۷۰
- ۲-۲-۲. أنواع الحصانات الدبلوماسية وموقف القانون الدولي الإسلامي منها ..... ۷۳
- ۱-۲-۲-۲. حصانة شخصيه ..... ۷۳
- ۲-۲-۲-۲. حصانة قضائية ..... ۷۳
- ۳-۲-۲-۲. حصانه ماليه ..... ۷۴

## الفصل الثالث: الحماية القانونية للمبعوث الدبلوماسي ..... ۷۷

- ۱-۳. الحماية الجنائية الموضوعية للمبعوث الدبلوماسي ..... ۷۸

۷۸	..... ۱-۱-۳ . الحماية من الجرائم الواقعة عليه
۷۹	..... ۱-۱-۱-۳ . القتل العمد
۸۰	..... ۲-۱-۱-۳ . جريمة الخطف
۸۲	..... ۲-۱-۳ . الحماية من الجرائم الواقعة منه
۸۲	..... ۱-۲-۱-۳ . الحماية الجنائية للدبلوماسي عند ارتكاب الجرائم البسيطة
۸۳	..... ۲-۲-۱-۳ . الحماية الجنائية للدبلوماسي عند ارتكاب الجرائم الخطرة
۸۴	..... ۲-۳ . الحماية الجنائية الاجرائية للبعثات الدبلوماسية
۸۴	..... ۱-۲-۳ . الاجراءات السابقة على المحاكمة
۸۴	..... ۱-۱-۲-۳ . الحماية الجنائية للدبلوماسي في مجال الإجراءات السابقة على المحاكمة
۸۸	..... ۲-۱-۲-۳ . حصانات سابقة لاجراء الدعوى
۹۰	..... ۲-۲-۳ . الاجراءات اللاحقة على المحاكمة
۹۱	..... ۲-۲-۲-۳ . الحصانة الجزائية في مواجهة الإجراءات اللاحقة للمحاكمة بعد انتهاء المحاكمة
۹۳	..... ۳-۲-۳ . الحصانة الدبلوماسية في القانون الايراني والشريعة الإسلامية
۱۰۳	..... الخاتمة
۱۰۳	..... ۱ . الاستنتاجات
۱۰۴	..... ۲ . المقترحات
۱۰۵	..... المصادر والمراجع

## المقدمة

### ١. بيان المسألة

لقد كانت الدولة في عهد الحكم المطلق تعد ملكا خاصا للملك الحاكم صاحب السلطة العليا في الدولة، وكان الملوك والأمراء يتفردون بتصريف شؤونها المهمة وخاصة الشؤون السياسية الخارجية، ويكون تحت أيديهم كل ما يتصل بالحرب والسلم. وكانت السياسة والدبلوماسية ممتزجة امتزاجا كلياً، وكانت المفاوضات في مختلف الشؤون الخارجية مرتبطة بأشخاص الحكام، وكانت العلاقات الشخصية بين هؤلاء الحكام والعلاقات التي تربط الأسر الحاكمة في مختلف الدول تهيء الفرص للتحدي في المسائل الحساسة التي كانت الحكومات تمتنع عن التعرض لها في المحادثات الرسمية أو المراسلات أصبحت الشؤون الخارجية في هذا الوقت تشغل الدول والشعوب أضعاف ما كانت عليه حتى عهد قريب، وذلك نتيجة اتساع نطاق العلاقات الدولية وتشابك مصالح الدول وتداخلها وكثرة الخلافات التي تثيرها الأوضاع المستجدة في المجتمع الإنساني، ويتقدم الشعوب وتكاثر أفرادها ومع تزايد حاجات كل منها، اتسع نطاق المعاملات بينها، وكلما سارت الشعوب في طريق الارتقاء زاد شعورها بهذه الضرورة وبال الحاجة لوصول العلاقات بينها وإرسائها على أساس متين، بعد أن تبين لها على مر الأجيال والسنين أن التعاون والتفاهم بينها أجدى في أغلب الأوقات لصيانة مصالحها وتحقيق النفع لها من الجفاء والتباعد وتغليب القوة عند الاقتضاء، وقد أصبح الاتصال بين الدول في المجتمع الدولي الحديث أمراً لا غنى عنه للاحتفاظ بكيانها وتعزيز مركزها في هذا المجتمع.

وعليه ارتأينا البحث في الأساس القانوني لحصانة ومميزات المبعوث الدبلوماسي على شيء من التفصيل بشكل قانوني علمي متقن، ان شاء الله.

### ٢. أهمية البحث

تكمن أهمية الدراسة في بيان مدى ضرورة إيجاد نظام خاص، لم نجد اهتماماً كافياً لها من الناحية القانونية، وهذا واضح من ندرة الأبحاث القانونية والرسائل الجامعية المتخصصة في الأساس القانوني لحصانة ومميزات المبعوث الدبلوماسي، ومما هو جدير بالملاحظة؛ فإن البحث في هذا الموضوع هو بحث قانوني في التشريع العراقي والمقارنة مع الفقه الإسلامي، إلا ان الضرورة حتمت اكتمالا للبحث الخوض في الآراء الفقهية كلما استدعت الحاجة وتطلب الامر.

### ۳. حدود مشكلة الدراسة

ان المشكلة تنبع من ان الاساس القانوني لحصانة ومميزات المبعوث الدبلوماسي ذو خصوصية معقدة، والتي يترتب عليها امتيازات عديدة يتمتع بها المبعوث الدبلوماسي، ولا شك أن هذا يمثل مكنة تميزه عن اقرانه من موظفي وممثلي البلدان، يضاف الى ذلك ان التنظيم التشريعي الحالي في العراق يحتاج الى جملة من التعديلات لتلافي النقص التشريعي تارة ولتقويم النص تارة اخرى.

كما ويضاف إلى هذه المشكلات أن حداثة موضوع الدراسة خلقت واقعا آخر، هو قلة المراجع التي تناولت الموضوع من جوانبه المختلفة، وكذلك ندرة الأحكام القضائية.

### ۴. اسئلة الدراسة

#### السؤال الرئيسي

ما هو الاساس القانوني لحصانة ومميزات المبعوث الدبلوماسي؟

#### الاسئلة الفرعية

۱. ما هي حصانة المبعوث الدبلوماسي في القانون والفقہ الاسلامي؟

۲. ما هي الحماية القانونية للمبعوث الدبلوماسي؟

### ۵. فرضيات البحث

#### الفرضية الاساسية

تتجسد محاولة هذه الدراسة في اثبات الفرضية القانونية المتضمنة وجوب خضوع الاساس القانوني لحصانة ومميزات المبعوث الدبلوماسي لنظام قانوني خاص، يحدد نطاقه واطاره واثاره والنظر فيه في اطار القانون العام، على مستوى القانون الموضوعي، مع الاخذ بنظر الاعتبار ان نطاق الدراسة يتحدد في القانون العام، وبعد بحثنا المكثف لتوضيح الاساس القانوني لمنح الحصانات والامتيازات الدبلوماسية وموضوع معلوماتنا. نقدم تحليلاً معمقاً لمحتوى هذه الحصانات والامتيازات، والنظام القانوني للبعثة الدبلوماسية، والفلسفة الكامنة وراء تشكيل البعثة الدبلوماسية، وطبيعة الأشخاص المشمولين بالحسابات والامتيازات المصرفية، والمهام و مسؤوليات الدبلوماسية. المبعوث ثم سيد القانون ذكر له منح هذه الحصانات والامتيازات سواء للأفراد أو المباني (مقر البعثة الدبلوماسية)، ثم المفرق الفقهي على الأسس القانونية لمنح

هذه الحصانات والمزايا وترجيح الباحثين المثمر. وثالثاً يقوم الفقه على شرح هذا الأساس من مقتضيات ومتطلبات العمل الدبلوماسي.

### الفرضيات الفرعية

١. ان النظام الدبلوماسي مهم لصياغة السياسة الخارجية للدولة وتنفيذ أهداف المنظمات والمؤسسات الدولية، حيث يعمل على حماية مصالح الدول والأفراد ورعايتها، لحل مشاكلهم، يتم إنشاء العلاقات الدولية في المجتمعات من خلال إنشاء بعثات دبلوماسية، سواء في أوقات الأمن أو في أوقات النزاع المسلح. وبناءً على ذلك، فإن معنى الحصانة الدبلوماسية وأساسها القانوني وأصلها القانوني سيكون واضحاً في لحة.

٢. وجدنا ان الحصانة الدبلوماسية تعتبر حصانة قانونية وسياسة متبعة بين الحكومات، والتي تضمن عدم محاكمة الدبلوماسيين بموجب قوانين الدولة المضيفة. انطلاقاً من الأسس النظرية للحصانات والامتيازات الدبلوماسية، والبيان المميز بأن مكانة مقر البعثة والحماية التي تتمتع بها تجعله مختلفاً عن الأبنية الأخرى بالدولة وقديستها وأهم الامتيازات التي يتمتع بها هذا المبنى المكتسبة، أثناء تقديم وصف للمحتوى والحصانات التي يتمتع بها أعضاء البعثة وأسرههم ومدى تمتع كل شخص بهذه الحصانات.

### ٦. اهداف الدراسة

تسعى الدراسة إلى تحقيق هدف أساسي منها، هو بيان النظام القانوني لحصانة ومميزات المبعوث الدبلوماسي، من خلال تحديد ماهية الحصانة الدبلوماسية والمبعوث ومعناها من الناحية اللغوية والقانونية والفقهية، وبيان موقف التشريعات الوطنية العراقية منها، وبيان الطرق القانونية لفرض مميزات المبعوث الدبلوماسي الممثل للدول، وتسلط الضوء على مكانة ومشروعية المبعوث الدبلوماسي في الاسلام، وتدقيق موقف القانون الدولي الاسلامي من الحصانات الدبلوماسية، والحماية الجنائية الموضوعية والاجرائية للمبعوث الدبلوماسي.



وبعد ذلك تطرقنا في الفصل الثاني حصانة المبعوث الدبلوماسي في القانون والفقه الاسلامي وقسمناه على مبحثين نتناول في المبحث الاول حصانات المبعوث الدبلوماسي في القانون الوضعي المقسم الى مطلبين نتناول في المطلب الاول الاساس القانوني للحصانة الدبلوماسية وفي المطلب الثاني انواع الحصانات الدبلوماسية، اما المبحث الثاني فسيتناول الحصانة الدبلوماسية في القانون الإسلامي الدولي المقسم على مطلبين تناولنا في المطلب الاول مكانة ومشروعية الحصانة الدبلوماسية في الاسلام وفي المطلب الثاني موقف القانون الدولي الاسلامي من الحصانات الدبلوماسية.

اما في الفصل الثالث الحماية القانونية للمبعوث الدبلوماسي والذي قسمناه على مبحثين نتناول في المبحث الاول الحماية الجنائية الموضوعية للبعثات الدبلوماسية المقسم الى مطلبين نتناول في المطلب الاول الحماية من الجرائم الواقعة عليه وفي المطلب الثاني الحماية من الجرائم الواقعة منه، اما المبحث الثاني الذي يتناول الحماية الجنائية الاجرائية للبعثات الدبلوماسية المقسم على مطلبين تناولنا في المطلب الاول الاجراءات السابقة على المحاكمة وفي المطلب الثاني الاجراءات اللاحقة على المحاكمة.



## الفصل الاول: المفاهيم والکليات

## ١-١. المفاهيم

الأصل في تطبيق القانون هو خضوع الكافة من المواطنين والاجانب لحكم القانون وسلطة المحاكم تطبيقاً لمبدأ سيادة الدولة والاستثناء هو التمتع بالحصانة الدبلوماسية، حيث نصت المادة الاولى من قانون امتيازات الممثلين السياسيين العراقي رقم (٤) لسنة ١٩٣٥ على: (ان الممثلين السياسيين للدول الاجنبية والاشخاص الذين هم يعتبرون من حاشيتهم وفق التعامل الدولي مصونون عن سلطة المحاكم في الامور المدنية و التجارية والجزائية)، حيث تتطلب مهمة المبعوث الدبلوماسي ضرورة تمتعه بقسط وافر من الحرية والاستقلال.

وذلك مما يمكنه من اداء مهمته على الوجه المطلوب وقد كان وجود هذه الفكرة نتاج تقليد قديم يقضي بإحاطة المبعوث الدبلوماسي بكل مظاهر الحرمه و الرعاية، لأن اي اعتداء عليه يعد اعتداء على دولته واهانة لكرامتها بوصفه ممثلاً عنها كما ان احترامه ومنحه الحصانة الدبلوماسية يعد تقديراً لأتمته ودليلاً على حسن النوايا لاقامة علاقات ودية بينها وبين دولته ولهذا فأنهم يتمتعون بالحصانة القضائية وقد جرى العرف الدولي بهذا أيضاً ويجوز للممثل الدبلوماسي التنازل عن الحصانة الدبلوماسية بموافقة دولته، باعتبار ان الحصانة قد روعي في تقريرها احترام سيادة الدولة الاجنبية.

### ١-١-١. ماهية المبعوث الدبلوماسي

تعريف البعثات الدبلوماسية: إن تعريف البعثات الدبلوماسية يقتضي تعريف كلا من البعثات والدبلوماسية، وكما يأتي:

#### ١-١-١-١. تعريف البعثات لغة

أصل اصطلاح البعثات من كلمة بعث، كما جاء في القرآن الكريم في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ بَعَثْنَا مِنْ بَعْدِهِمْ مُوسَىٰ وَهَارُونَ إِلَىٰ فِرْعَوْنَ وَمَلَئِهِ بِآيَاتِنَا فَاسْتَكْبَرُوا وَكَانُوا قَوْمًا مَّجْرِمِينَ﴾<sup>١</sup> أي: أرسلناهم. <sup>٢</sup> ومفهوم البعث في كلام العرب على وجهين: أحدهما: الإرسال، والآخر هو إحياء الموتى.<sup>٣</sup>

١. سورة يونس: ٧٥

٢. الطبري، جامع البيان في تأويل آي القرآن: ج ١١، ص ١٤٥

٣. ابن فارس، مقاييس اللغة: ص ٢٩٦

## ١-١-١-٢: تعريف البعثات اصطلاحاً

يمكن تعريف البعثات بأنها هيئة ترسل في عمل معين مؤقت، كالبعثة السياسية والبعثة الدراسية وقد يمتد عملها فلا توقت كالبعثات التعليمية.<sup>١</sup>

## ١-١-١-٣: تعريف الدبلوماسية لغة

أصل الدبلوماسية مأخوذ من الكلمة (Diploma)،<sup>٢</sup> والتي تعني وثيقة رسمية، والدبلوماسية مأخوذة من الكلمة اليونانية (Diplomacy)،<sup>٣</sup> وعند ترجمة معاهدة فيينا لسنة ١٩٦١ م إلى العربية لم تترجم هذه الكلمة، استخدمت كما هي، فشاع استخدامها من دون تعريب.<sup>٤</sup> ويرى بعضهم أنه لا يوجد بديل في العربية لهذه الكلمة.<sup>٥</sup>

## ١-١-١-٤: الدبلوماسية اصطلاحاً

عبر عن الدبلوماسية بعدة تعريفات، فمنهم من عرفها على أنها فن المفاوضة وإجرائتها الفنية، وهذا ما أشار إليه معجم أكسفورد في تعريفه للدبلوماسية على أنها "إداره للعلاقات الدولية من خلال المبعوثين الدوليين والسفراء المعتمدين كما انها فن التعامل الديبلوماسي".<sup>٦</sup> وقيل في تعريفها: "طريقة تنظيم التفاعلات الدولية التي ينهض بها ممثلوا الدول ودبلوماسيها عبر التفاوض" أو هي: "فن التعامل بين الدول نتيجة مصالح متقابلة مستمدة من القواعد القانونية للقانون الدولي العام ومتون الاتفاقيات والمعاهدات الدولية" كما عرّفها آخرون بأنها النهج المتبع من قبل الدول والمنظمات الدولية لتعزيز العلاقات السلمية للتغلب على تضارب الآراء وتنازع المنافع.<sup>٨</sup>

١. الزيات، المعجم الوسيط: ص ٦٢

2. Diploma  
3. Diplomacy

٤. الفتلاوي، الدبلوماسية الإسلامية دراسة مقارنة بالقانون الدولي المعاصر: ص ١٥

٥. الشامي، الدبلوماسية نشأتها وتطورها وقواعدها ونظام الحصانات والامتيازات الدبلوماسية: ص ٢٨

٦. فاضل، الدبلوماسية بين النظرية والتطبيق: ص ٢٧

٧. عز الدين، النظم الدبلوماسية: ص ٩

٨. عبد العزيز، قانون العلاقات الدبلوماسية والقنصلية: ص ٤٤٧

في حين ذهب تعريف آخر إلى أن الدبلوماسية هي إحدى وسائل تنفيذ السياسة الخارجية أي أنها "المهارة في التفاوض مع الدول الأخرى عبر إجراء السياسات الخارجية للدول كما أنها تعني بالممارسات الرسمية المهادفة إلى تقوية مصالح الدول في الخارج".<sup>١</sup>

ويرى البعض أن الدبلوماسية تتمثل بالمهام التي تقوم بها وعادة ما تركز حول أربع مهام ترمي لتعزيز التسوية وضمان حصول الاتفاق.<sup>٢</sup>

من التعاريف السابقة يتضح أن كافة التعاريف التي ذكرت حول الدبلوماسية تعتبرها الوسيلة الأمثل للتغلب على تعارض المصالح القائمة بين الدول وتخفيف وطأة النزاعات وسوء التفاهم على الصعيد الدولي وكلما كانت الدبلوماسية قادرة على فتح قنوات للتفاوض والمباحثات كلما كانت أكثر نجاحاً وفاعلية.

#### ١-١-١-٥. تعريف البعثة الدبلوماسية

البعثة الدبلوماسية عبارة عن هيئة حكومية تقوم بتمثيل بلد ما لدى بلد آخر وتمثل مهمتها بتنسيق الجهود السياسية المتبادلة بين البلدين".<sup>٣</sup>

والبعثات الدائمة تتمتع بكيان خاص عن الأشخاص الذين يكونونها، وتتكون من عنصرين، أحدهما: مادي: كأماكن البعثة التي تشمل المباني والأرض وغيرها مما تستعمل في أغراض البعثة أيما كان مالكةا، ويدخل فيها مكان إقامة رئيس البعثة. الثاني: معنوي: ويشمل الموظفين الدبلوماسيين وغير الدبلوماسيين، والموظفين الإداريين والمستخدمين والخدم). لقد وضحنا في هذا المبحث الأسس التي ستقوم عليها الدراسة بدءاً من التعريفات المعتمدة للموظف الدبلوماسي، وللمسؤولية والحصانة.<sup>٤</sup>

#### ١-١-١-٦. الرسل الدبلوماسية في الإسلام

عرفت الشريعة الإسلامية منذ عهد النبي (محمد صلى الله عليه واله وسلم) وخاصة بعد معاهدة صلح الحديبية التي عقدت في شهر ذي القعدة من السنة السادسة للهجرة واخذ نشر الدين الإسلامي عن طريق إيغاد جماعة من صحابته الكرام، رسلاً يحملون كتباً إلى أباطرة وملوك ذلك الزمن، فقد سجل لنا التاريخ حالات كثيرة توضح بشكل لا لبس فيه أن الإسلام قد عرف الرسل الدبلوماسية منذ فجر الإسلام الأول ونهوض النبي (ص) بالدعوة، وخير مثال على ذلك

١. روبرت، السياسة الدولية المعاصرة: ص ١٠

٢. الدباغ، قوة العمل الدبلوماسي في السياسة: ص ٤١

٣. علاء، الوظيفة الدبلوماسية، نشأتها، مؤسساتها، قواعدها، قوانينها: ص ٤٥

٤. علاء، الوظيفة الدبلوماسية، نشأتها، مؤسساتها، قواعدها، قوانينها: ص ٤٦